

# شرح كتاب اخصر المختصرات لفضيلة الشيخ خالد علي المشيقح في جامع العضيب (71)

خالد المشيقح

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. قال المصنف غفر الله له ولشيخنا ولنا ولوالدينا وللمسلمين فصل الاذان والاقامة فرض كفاية على الرجال الاحرار المقيمين في الخمس المؤدلة والجمعة -

00:00:00

لا يصح الا مرتبًا متوالياً من ذكر ممیز. عدل ولو ظاهراً. وبعد الوقت لغير فجر. وسنة فكونه صيتاً اميماً عالماً بالوقت. ومن ومن جمع او قضى فوائت اذن للاولى. واقام لكل صلاة -

00:02:03

ان لمؤذن وسامعه متابعة قوله سراً الا في الحيولة. فيقول الحوقلة وفي التثواب صدق وبررت والصلوة على النبي عليه السلام عليه السلام بعد فراغه. وقول ما ورد والدعاء وحرم خروج من -

00:02:23

مسجد بعده بلا عذر او نية رجوع. فصل شروط صحة الصلاة ستة. طهارة الحدث وتقديرت ودخول الوقت فوقت الظهر من الزوال حتى يتساوى منتصب وفيه سوى ظل الزوال ويليه المختار للعصر حتى -

00:02:43

يصير ظل كل شيء مثلي سوى ظل الزوال. والضرورة الى الغروب. ويليه المغرب حتى يغيب الشفق الاحمر ويليه المختار للعشاء الى ثلث الليل الاول. والضرورة الى طلوع فجر ثاني. ويليه الفجر الى الشروق -

00:03:03

وتدرك مكتوبة بإحرام ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفر له وننحو بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له -

00:03:23

واشهد ان محمداً عبده ورسوله. اللهم صل وسلم وبارك على نبينا محمد وبعد ان هذا الانقطاع بسبب الامتحان والاجازة عاودنا مثل هذه المجالس المباركة التي نسأل الله عز وجل ان يكتبها -

00:03:48

في ميزان الجميع وان يجعلها سبباً من اسباب توباه والوصول الى جنته ايها الاحبة قبل ان نبدأ هناك مقترح انا عندي قدم درس في الجامعة من جامعة اسكان الاخوة يرغبون ان يغيرون الوقت -

00:04:16

دخول الدرس في الجامعة يوم احد موسى الجامعة هنا واذا كان قولوا يعني يوم الاثنين هذا حيث لا يكون في ولا في اخر التعاون ليس هناك تعاون يوم احد يوم الاعداد بالنسبة لهم ان انا ادرس -

00:05:04

السكن الاسبوع القادم واللي يعرف احد من الاخوة ان يختلفوا ليعرف احد مجموعة ان شاء الله الاسبوع القادم سنحاول ان شاء الله ايامك ايام علمية بعد انهاء العبادات يومين ثلاثة ايام -

00:06:24

تحتاج بعض الدلة انا وصلنا الى احكام المعاملات حيث لا نستطيع ان ننهي اجل ان شاء الله الاسبوع القادم ان شاء الله يكون درس طيب بسم الله الرحمن الرحيم. المؤلف رحمه الله تعالى في درس اليوم افتتاح هذا المجلس -

00:08:00

فصل الكلام والاقامة ارض كفاية الاذان اللغة الاعلام عامة الاستيلاء وهو التبعد لله عز وجل الاعلام وقت الصلاة او بفعل الصلاة التبعد لله الاعلان في اللغة واما في الاصطلاح التبعد لله عز وجل -

00:08:58

في دخول وقت الصلاة او بفعل الصلاة ما معنى هذا؟ بدخول وقت الصلاة هذا امره واضح يؤذن اعود بفعل الصلاة هذا اذا كان الاذان طائفه خاصة اذا كان الاذن طائفه خاصة -

00:09:35

انه لا يكون الاذان عند كل وقت وانما يكون الاذان عند الفعل الصحيح مثلا لو كان هناك جماعة او في نزهة او في نزهة. فهل يؤذن الوقت؟ او يؤذن عند فعل الصلاة؟ ها يقول يؤذن - [00:10:09](#)

عند فعل الصلاة كما جاء في حديث ابي ذر في البخاري الاذان اما ان يكون عند دخول الوقت واما ان يكون عند كبد الصلاة والاقامة اقام اي جعل الشيء مستقيما - [00:10:33](#)

واما في الاصدام وهي التعبد لله عز وجل في الاعلام بالقيام بالصلاۃ التعبد الله عز وجل في الاعلام بالقيام الى الصلاۃ قال المؤلف رحمة الله قرب کفایة المؤلف رحمة الله ان کلا من الاذان والاقامة انهم فرض الكفاية - [00:10:54](#)

كلامه اشتمل على حكمين. الحكم الاول الحكم الثاني ان هذا الفرض على الكفاية والدليل على ان الاذان والاقامة انهم فرض هو الامر بهما البخاري ومسلم ان النبي صلی الله عليه وسلم قال - [00:11:25](#)

اذا حضرت الصلاة فليؤذن له احدكم وقول النبي صلی الله عليه وسلم من يؤذن هذا الامر والامر يقتضي ماذا؟ الوجوب وايضا قال النبي صلی الله عليه وسلم احدكم هذا يدل على انه مات يدل على انه على الكفاية - [00:11:55](#)

وليس على الهيئة قال احد ما قال بل فاذن ولان ان الاذان اوحظ فيه العمل هذه مسألة سابقة نشرنا اليها الفرق بين فرض العين وفرض الكفاية الفرق بينهما انه اذا لوحظ العمل فهو فرض ماذا؟ ها - [00:12:20](#)

کفایة وادا لوحظ العامل فهو فرض ماذا؟ فرض عين. هنا الملاحظ ما هو؟ الملاحظ هو العمل المقصود هو تأصيل هذا العمل قام به سيدنا محمد مثل تفسير الميت فرض کفایة - [00:12:52](#)

المقصود ما هو؟ تحصين هذا العمل. قام به زيد او عمرو اما الصلاة فهي فرض ماذا عيب المقصود هو العامل من ان يعمل هذا العامل الصلاة لا فرق بين فرض العين وفرض الكفاية - [00:13:15](#)

لوحظ فيه العام لوحظ فيها دل على ان الاذان والاقامة انهم فرض على الكتاب وهذا من المفردات من اکثر العلماء على ان الاذان سنة والاقامة سنة لكن ما ذكره المؤلف رحمة الله - [00:13:36](#)

احمد انه فرض على الكفاية هذا هو الصواب في هذه المسألة المؤلف رحمة الله على الرجال الاحرار. نعم لما ذكر المؤلف رحمة الله ان الاذان والاقامة فرض کفایة على من يكون هذا القرار - [00:14:05](#)

من هو الذي يجب عليه ان يمثل ويجب عليه ان يطيل يعني الشروط الوجوب ما هي شروط الوجوب في الاذان والاقامة الشرط الاول الرجال العلماء رحمهم الله قال لك الرجال وش يخرج - [00:14:44](#)

عدة امور النساء لا يجب عليهن اذان ولا اقامة يخرج الرجل اذا اطلقت عنده يقصدون بها من ويخرج الرجل واحد المنفرد كلمة المؤلف رحمة الله الرجال اخرجت وايضا لا وجود له - [00:15:20](#)

اخراج النساء اخرجت الصغار من البالغين اخرجت الرجل الواحد عندنا الذي يجب عليه من هما الرجال. طيب من هم الرجال اکثر ان الجماعة تتعقد بالاثنين اکثر ان النبي صلی الله عليه وسلم قال له اذا حضرت الصلاة قد حضر هو - [00:16:00](#)

وصاحبه فليقدم لكم احدكم ولیؤمكم اکبر عندنا الاذان والاقامة في جبال على الرجال. والمراد بهم الاثنان فاکثر طيب اخرج الكرب

كلمة الرجال اخرجت اولا النساء ما حكم الاذان ان كانت واحدة - [00:16:41](#)

الاذى والاضاءة لا يشرع لها لا يشعر لها ان تؤذن ولا تقيم. قالت عائشة رضي الله تعالى عنها كنا نصلی بغير اقامة كنا نصلی الحالة الثانية ان يكون اکثر من واحدة - [00:17:19](#)

اذا كنا اکثر من واحدة لكل اثنتين ثلاثة فهل يشرع لهن الاذان والاقامة او العشاء؟ هذا موضع خلاف بين الاذان والاقامة سنة وقيل بأنه معه وقيل بأنه مباح. والصواب في هذا نعم الصواب في هذه المسألة انه - [00:17:54](#)

يشرع لهن المقام دون الاذان لأن الاقامة للاعلام دخول الوقت وانما يكتفى باي شيء مشروع سنة اصبح عندنا هندسة كانت واحدة لا يشرع لها الاذان ولا كانت اکثر من واحدة يشرع لها ماذا - [00:18:33](#)

طيب اذا كان واحدا اذا كان واحد الاذان له سنة كان مسافرا البرية او نحو ذلك الى اخره الاذان في حقه ماذا؟ الاذان في حقه سنة

وكذلك ايضا الاقامة في حقه - 00:19:12

ويidel لذلك حديث عقبة ابن عامر الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعجب ربك يعجب رب الراعي غنمی على رأس الشنطية يعجب رب من راعي قلم على رأس شنطية الجبل الجبل - 00:19:41

يعجب ربك من راع غنم على رأس شنطية جبل اذا كان واحدا نقول بان الاذان في حقه اما اذا كانوا اثنين فاكثر فهو كما ذكر المؤلف من الاحرار نخرج من - 00:20:08

الارقة لا يجب عليهم اداء ولا وعلى هذا اذا اجتمع مجموعة من الارقة هل يجب عليهم ان يؤذن وانما الوجوب انما هو لماذا ان الرفيق مشغول بحق سيده اذا كان مشغولا بحق سيده فانه لا يجب عليه ان يؤذن ولا - 00:20:40

هذا ما ذهب اليه المؤلف رحمة الله وهو قول اكثر العلماء لا فرق بين الاحرار عموم الادلة عندنا قاعدة نشرها اليها وهي ان الاصل تساوي الاحرار والارقة من الاحكام المدنية المحضة الا بدليل - 00:21:15

تساوي الاحرار والارقة الاحكام المدنية المحضة الصلاة تجب على الحرام تجب على رضا الغسل التيمم الى اخره هذه ليس لها تعلق به شيء ليس لها تعلق بالمال المؤلف رحمة الله - 00:21:44

المقيمين هذا الشرط الثالث ان يكونوا مقيمين وعلى هذا لا يجب الاذان والاقامة على المسافرين المسافرون وهذا قول اكثر العلماء هو المذهب هو ايضا هو قول اكثر العلماء - 00:22:19

انه في حق المسافرين ماذا وليس واجبا واستدلوا على هذا بقول ابن عمر رضي الله تعالى عنهم انما الاذان للامام الذي يجتمع الناس اليه يقول ابن عمر قال انما الاذان للامام - 00:22:48

الذي يجتمع الناس بها الرأي الثاني ان الاذان والاقامة يجب على المقيمين يجب ان ايضا على المسافرين ها قال فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم وليرؤكم مسافر وليس مسافر مو مسافر - 00:23:10

هذا الصواب الصواب في هذه المسألة عند الاذان والاقامة كما يجب ان على المقيمين ايضا يجب ان المسافرين اذا سافرت اذا سافر جماعة فانهم يجب عليهم ان يؤذنوا وان يؤذنوا - 00:23:41

قال المبلغ رحمة الله خمس المقدرات قوله المؤداة السلام عليكم ليس هناك اذان واقامة الا للصلوات الخمس والجمعة عندما يكون الصلوات الخمس الاعلام الصلاة هذا ينقسم ثلاثة اقسام الاعلان بالصلاحة - 00:23:58

القسم الاول الاعلام بالاذان والاقامة خاص باي شيء خاص بالصلوات الخمس والجمعة هذا القسم الاول. القسم الاول ما هو الاعلام الاذان والاقامة هذا خاص بالصلوات الخاصة القسم الثاني القسم الثاني - 00:24:38

الاعلام بقول الصلاة جامعه. هذا خاص باي شيء؟ بصلة الكسوف والخسوف الاعلام بقول الصلاة جامعه. هذا خاص بصلة الخسوف والخسوف القسم الثالث بقية الصلوات. مثل صلاة الاستسقاء. صلاة العيددين. صلاة الجنائزه. صلاة - 00:25:03

قيام الليل الى اخره. بقية الصلوات هذه ليس لها اعلان عندنا اعلام بقول الصلاة جامعه الكسوف والفسوق فقط على الصحيح بقية الصلوات القسمة ليس لها اعلان صلاة الجنائزه صلاة الاستسقاء صلاة التراویح الى اخره - 00:25:30

ليس لها اعلان طيب وقول المؤلف رحمة الله يخرج ماذا نخرج المقليات. نعم يخرج المقليات وعلى هذا لو ناقص جماعة عن الصلاة عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس ثم انتبهوا - 00:26:04

هل يجب عليهم اذان او اقامه؟ قال لك المؤلف لا يجب عليه اذان ولا الرقم الثاني رحمة الله انه يجب عليه اذان واقامة ويidel لذلك حديث ابي هريرة وحديث عمران رضي الله تعالى عنهم لما نام النبي صلی الله عليه وسلم عن صلاة الفجر - 00:26:35

حتى طلعت الشمس كان مسافر. وش قال بن امية قال فصلى ثم امر بناء فاقام صلی الله عليهم الصبح ثم امر بذلك فاذن امر بالله ثم صلی الله عليهم صلاة الصيام - 00:27:00

ابو داود واشرف البخاري ابي هريرة حديث عمران حديث عمرو بن امية هذا فيه التصریح ان النبي صلی الله عليه وسلم اذن واقام الصواب في ذلك ان الاذان والاطار كما يجب ان للمؤدات ايضا لجبار - 00:27:30

قال والجامعة الجمعة هذه يجب لها الاذان والاقامة كما تقدم قال ولا يصح الا مرتبنا اصبح عندنا شروط الوجوب ها كم من شرط انهم واجبان شروط الوجوب الشرط الاول ان يكونوا رجالا - [00:28:03](#)

ان يكونوا مقيمين خمس ولا يصح الا مرتبنا هنا شرعا المؤلف رحمة الله في بيان الشروط صحة الادب لما ذكر المؤلف شروط وجوه الاذان شرعا لنا في بيان شروط صحة الذهب - [00:28:46](#)

مرتبنا هذا الشرط الاول ان يكون مرتب ان يأتي الاول بالتكبيرات بالشهادتين بالتكبيرتين ثم عندنا قاعدة سبق ان اشارنا اليها كل عبادة مركبة من اجزاء لابد فيها من امررين قل عبادة مركبة من اجزاء - [00:29:21](#)

الامر الاول والامر الثاني الترتيب والموارد والا لم تكن على وفق سنة النبي صلى الله عليه وسلم متواлиا هذا الشرط الثاني ان يكون وعلى هذا اذا حصل مفاصيل ان كان الفاصل طويلا عرفا - [00:30:01](#)

وان كان الفاصل يسيرا عرفا فانه لا يبطل الا اذا كان قاصد بكلام محروم في القلب هذا لو قال الله اكبر سمعوا ناس يتكلمون فالتفت عليه يقتل عليه الادب يقول الشرط الثاني ان يكون ماذا؟ متواлиا - [00:30:31](#)

وعلى هذا لو فرقه يصح او لا يصح ليس هو الاذان لجاء السنة. مثلا اكبر التكبيرات الاربع بعد نصف ساعة قال اشهد ان لا الله الا هن هذا هو الاذان في سنة النبي صلى الله عليه وسلم؟ تقول له - [00:31:06](#)

ليس هذا هو الاذان الذي جاء في السنة كما تقدم في القاعدة ان كل عبادة مرتبة من الاجزاء لابد فيها الامرین السابقین الا اذا كان قاسم السيرة نعم اذا كان قاسم يسيرا فانه لا - [00:31:25](#)

قال رحمة الله هذا الشهر الثالث النية حديث انما الاعمال بالنيات انما لكل امرئ ما نوى. انما الاعمال بالنيات انما لكل امرئ ما نوى وعلى هذا لو قال الله اكبر اتي الى السماء قال الله اكبر ما والاذان - [00:31:43](#)

قال من ذكر هذا الشرط ان يكون ذكرا وعلى هذا لو اذنت المرأة الذي يؤذن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم محظورة الى اخره لكن المرأة يعني اذان المرأة اما ان يكون للرجال هذا لا يصح - [00:32:13](#)

كان الذي يؤذن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم انما هو الرجال لا يؤذن وان اذنت للنساء اذا اذنت المرأة للنساء هذا كما تقدم يشرب هذا الاذن او لا يشرع - [00:32:50](#)

كانت واحدة ان كانت اكثرا من واحد هذا موضع الاذان والاقامة مشروعان وقيل وقيل مباحا وقيل بالتفسير قال رحمة الله مميز هذا الشرط كم الشرط الخامس ان يكون مميزا وعلى هذا - [00:33:08](#)

اذا كان غير مميز فانه لا يمتد الاذان والممؤلف رحمة الله قال مميز هذا يدل على ان انه لا يشترط ان يقول بالغا ولو كان صغيرا كان صبيا صغيرا - [00:33:44](#)

اذن نقول بان اذنه صحيح يدل لهذا قصة عمر بن سلمة رضي الله تعالى عنه ستة وسبعين سنوات اذا صح ذلك يعني ام قومه وهو ابنه ستة وسبعين سنوات في البخاري - [00:34:02](#)

اذا صحت امامكم من باب اولى ان يصل اذنه الاولى ان يصح اذنه وايضا هذا وارد عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه وقال عبدالله ابن ابي بكر ابن انس - [00:34:27](#)

كنت اؤذن لعمومتي وانا لم احتلم وانس شاهد انس بن مالك موجود صغير يؤذن لعظمته عبد الله ابن ابي بكر ابن انس قال كنت اؤذن بعمومته انس شاهد انا منك يا انس. ولأن المقصود هو الاعلام. قال لك المؤلف رحمة الله - [00:34:49](#)

هذا الشرط السادس ان يكون عدلا والعدالة هذى يتكلم عليها العلماء رحمهم الله تعالى في باب القضاء عندما يذكرون الاحكام الشهادات يتكلمون عن العدالة يتكلمون عن الاداب امام القضاء تكلم العلماء عن - [00:35:20](#)

يقول لك المؤلف يكون العجلة دين ومروءة فيها تفصيل يقول لك المؤلف رحمة الله لا بد ان يكون وعلى هذا لو كان فاسقا تشرب الدخان او يستمع الغنى او نحو - [00:35:51](#)

هل يصح اذنه انه يصلح اذان العبادة ان هذا الذكر اذا كان كذلك المقصود بالاذان هو الاعلام من المناصب الدينية كل

الفاسق اذا كان اميما ان خير من استأجرت القوي الامين - 00:36:10

الامانة المعتبرة الدنيا ان الامانة المعا�ي الدنيوية اما العدالة معتبرة في المناصب الدينية المؤلف رحمة الله ولو ظاهرا المؤلف رحمة الله لا يعصي الله لكن يعصي بالباطل نشرب الدخان مع الغنى اذا استتر لكن لا يجاهر - 00:37:27

قالوا عدل لكن في بعض المواقف قالوا تشرط العدالة الظاهرة بعض المواقف اذا قالوا عدل ها؟ وش المقصود؟ العدالة لكن في بعض المواقف ينصون على انه تكفي العدالة من علينا - 00:38:26

في سبعة مواقع هنا قالوا يكفي ولو ظاهرا مكان اخر ولالية النكاح من شروط صحة النكاح او لا يقولون بشروط الوليد ان يكون عدلا ولو ظاهرا هناك مواطن فيها العلماء رحمهم الله - 00:39:15

ان يكون عبدا ولو ظاهرا الموضع التي قال قال قال رحمة الله وبعد الوقت هذا الشرط ان يكون الاذان عند دخول الوقت لغير فجر ويidel لذلك حدث مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حضرت الصلاة - 00:39:50

فليؤذن لكم احدكم ولاكم اكبر حضور الصلاة انما هو بدخول وقتها الوقت استثنى من ذلك قبل الفجر الاذان انما يكون عند دخول الوقت قلنا اذا كانوا طائفه خاصة انهم يؤذنون عند فعل الصلاة - 00:40:52

يعني الاذان ينقسم الى قسمين اذان عام وهذا يكون عند دخول الوقت القسم الثاني اذان خاص جماعة في سفر او في نزهة متى يؤذنون حديث ابي ذر رضي الله تعالى عنه - 00:41:40

لما ذكر المؤلف رحمة الله يidel له مكتوب كان رجلا اعمى كان لا يؤذن حتى يقال له اصبحت الصبح طلع الفجر هذا يidel على ان الاذان عند طلوع وعند المؤلف بغير فجر - 00:42:04

الفجر متى يؤذن له يقول لك المؤلف الصلوات يؤذن لها عند دخول الوقت الا الفجر. متى يؤذن وعلى هذا لو ان الامام منتصف الليل تقريبا الساعة الحادية عشر والنصف الساعة الحادية عشر والنصف - 00:42:47

المذهب ان الاذان صلاة الفجر ومتى واشتري لهم على هذا ان بلاا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن قول النبي صلى الله عليه وسلم ان بلاا يؤدب هذا اذان مرة اخرى اعادة - 00:43:19

الا اذان فجر المجزئ متى يكون منتصف الليل ابن ام مكتوم هذا سنة فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابنكم فاصبح ها؟ متى يكون صلاة الفجر بعد منتصف الليل يستحب ان يعاد عند طلوع الفجر لما تقدم من حديث ابن عمر ان بلاا يؤذن بليل فكلوا واشربوا - 00:44:01

حتى يؤذن ابن امه. طيب طيب لماذا علقوا الاذان منتصف الليل ان بلاا يؤذن بلا الهوى ان منتصف الليل علقت به احكام كثيرة من مزدلفة وقت طواف الافاضة رمي جمرة العقبة - 00:44:45

يدخل في منتصف الليل منتصف الليل علقت به احكام كثيرة وكذلك ايضا اذان الصبح والرقي الثاني رأي ابي حنيفة رحمة الله رحمة الله تعالى الصبح وانما يكون عند طلوع الفجر - 00:45:43

وهذا القول وقول النبي صلى الله عليه وسلم ان بلاد يidel اليك ليس لصلاة الصبح الذين صلاة الصبح انما هو اذان امي مكتوبة اذان بالليل بين النبي صلى الله عليه وسلم حكمة - 00:46:22

ما هي حكمته ليرجع قائمه ويوقظ نائمه القائل الذي يصلي يرجع عن صلاة ويتوتر اذا كان يريد ان يصوم يتسرح والنائب الذي لم يوتر يوقظه اذان بلاا اذان بلا ادم - 00:46:48

بينها النبي صلى الله عليه وسلم وهي لكي يرجع قائمه الذي يصلي يرجع عن صلاة لكي لا يفوته السحر النائب الذي يريد ان يصوم يوقظه اذان كان يقدم قال رحمة الله تعالى وسن كونه صيتا - 00:47:10

عالما بالوقت المؤلف رحمة الله ان يكون المقدم صيد يعني رفع الصوت انه اذا كان رفيع الصدر كان ابلغ اميما ان يكون رحمة الله جعل الامانة سنة شروط المؤذن تقدم - 00:47:51

ان المؤذن اشترط ان يكون احفاده من ذكر نشرط ايضا ان يكون ماذا؟ ان يكون اميما عز وجل قال ان خير من استأجرت القوي الامين اولى اذا اشتطرنا ان يكون عدلا - 00:48:40

المؤمن الاوقات قد يقدم قد يؤخر يعتمد ايضا على عورات الناس - 00:49:15